[129] مقام آخر: افترض ا غسلتين ومسحتين، ألا ترى انه ذكر التيمم فجعل مكان الغسلتين مسحتين وترك المسحتين، وقال (1) في مقام ثالث: يأبى الناس الا الغسل ونجد في كتاب ا المسح وعن الشعبي قال (2): اما جبريل فقد نزل بالمسح على القدمين وعنه ايضا قال (3) نزل القرآن بالمسح الحديث، وعن ابن عباس انه حكى وضوء رسول ا صلى ا عليه وآله فمسح على رجليه، واخرج الطبراني (4) عن عباد بن تميم عن ابيه قال: رأيت رسول ا صلى ا عليه وآله يتوضأ ويمسح على رجليه، اما ما روي عن سادة اهل البيت في ذلك فأكثر من ان يحصى، فمن ذلك ما رواه الحسين بن سعيد الاهوازي، عن فضالة، عن حماد

_____ (1) اخرجه ابن ماجه في سننه وابو داود والترمذي والنسائي في صحاحهم وسعيد بن منصور في سننه ورواه ابن ابي شيبة وغيره من الاثبات وهو موجود في ص 103 من الجزء الخامس من الكنز ايضا. (2) اخرجه ابن ابي شيبة وعبد الرحمن بن حميد وابن جرير وهو الحديث 2222 في ص 104 من الجزء 5 من الكنز (3) فيما اخرجه عبد الرحمن بن حميد والنحاس في تاريخه وهو الحديث 2223 في ص 104 من الجزء 5 من الكنز. (4) كما في اواخر ص 19 من كتاب المسح على الجوربين للشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي. _____